مجلة جامعة الملك عبدالعزيز: الآداب والعلوم الانسانية، م٢٨ع٨ ص ص: ١٩– ٣٦ (٢٠٢٠م)
DOI:10.4197/Art.28-8.2

الدلالات العقلية في التفسير عند ابن جرير الطبري

د. نايف بن سعيد بن جمعان الزهراني
الأستاذ المشارك في قسم علوم القرآن
بكلية القرآن الكريم بجامعة جدة

مستخلص. يهدف البحث إلى إتمام دراسة جانب الأدلة العقلية عند ابن جرير الطبري (ت:٣١٠) في تفسيره "جامع البيان عن تأويل آي القرآن"، ويقوم على إحصاء جميع المواضع التي استدل فيها ابن جرير بـ: "الدلالات العقلية"، ثم التعريف بها، وبيان أدلة صحة الاحتجاج بها في التفسير، ثم تفصيل الكلام في منهج ابن جرير في الاستدلال بها.

وقد أثمر البحث قضايا إحصائية ومنهجية ذات أثر كبير في تحقيق باب "الاستدلال" في أصول التفسير، وما يتعلق بجانب الدلالات العقلية منه على الخصوص.

الكلمات المفتاحية: الدليل – العقل – الطبري – التفسير – ابن جرير

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه، وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين .. أما بعد:

فهذا بحثٌ بعنوان:

الدلالات العقلية في التفسير عند ابن جرير الطبري

وفيه دراسة ما عدا "السياق" و"النظائر" من الدّلالات العقلية؛ حيث أُفردت لهما دراسة سابقة. وهدفُ البحث استكمالُ الكشف عن: "منهج ابن جرير الطبري في الاستدلال على المعاني في التفسير"، والذي كان موضوع رسالتي للدكتوراه، حيث كان مقتصرًا على قسم الأدلة النقلية وهي: القرآن الكريم،

والقراءات، والسنة النبوية، والإجماع، وأقوال السلف، واللغة العربية، وأحوال النزول، والإسرائيليات.

راجيًا من الله تعالى أن يَتم بذلك الكشفُ عن نظام "**الاستدلال في التفسير**" في أجلّ التفاسير: "**جامع البيان عن تأويل آي القرآن**". وعلى يد إمام المفسرين وعالمهم بعد السلف: **أبي جعفر محمد بن جرير الطبري** ﷺ، خاصة مع عدم وجود دراسة عن "الدليل العقلي" ومنهجِ استعماله في التفسير عمومًا، وفي تفسير ابن جرير خصوصًا.

ومن هنا تأتي أهميّة هذا البحث، فهو يعالج قضيّةً منهجيّة لها أثرٌ كبيرٌ في كثير من الانحرافات القديمة والمعاصرة في التفسير، وذلك أن البابَ الأعظم الذي ولجَ منه المبتدعة قديمًا، وأصحابُ القراءاتِ التأويليّة حديثًا هو: العقل. وادّعوا أن ما ذهبوا إليه من المعاني هي التي يقبلها العقل، وأن تفاسير السلف والأئمة المتقدّمين جاءت منقولةً مأثورةً بلا نظرٍ من العقل ولا اعتمادٍ عليه، وفرّعوا على ذلك أصولًا كقولهم: المعنى الذي يدل عليه العقل مقدّم على المعنى المنقول مطلقًا. وأن لكلّ عصرٍ تفسيره الذي يخصّه لمعاني القرآن (ينظر: الطعّان، ١٤٢٨، ص:٤١٩، وكالو، ١٤٣٠، ص:٢٣٧). ونحو ذلك من الدعاوى والشبهات التي ستجد في ثنايا هذا البحث "وفي المطلب الثالث منه على الخصوص" وخاتمته، ما يدلّ على بطلانها بالدليل القاطع، وأن لدليل العقل في التفسير مكانته العالية وضوابطه الحاكمة، كحال دليل النقل سواءً بسواءً (للتوسّع ينظر: الزهراني، ١٤٣٦، ص:١٠٦-١١٧).

وقد اشتمل البحث على مقدمة وأربعة مطالب وخاتمة، على النحو الآتي:

- **المقدمة**، وفيها: بيان أهمية الموضوع، وخطة بحثه، ومنهج دراسته.

المطلب الأول: مفهوم الدلالات العقلية عند ابن جرير وأنواعها.

المطلب الثاني: مقدار ورود الدلالات العقلية في تفسير ابن جرير وأمثلتها.

المطلب الثالث: حجّية الاستدلال بالدلالات العقلية على المعاني ومكانتها.

المطلب الرابع: ضوابط الاستدلال بالدلالات العقلية على المعاني ومسائلها.

- **الخاتمة**، متضمنة أبرز نتائج البحث.
- **المصادر والمراجع**.

أما منهج البحث فيتلخص في الآتي:

١- كرّرت قراءة تفسير ابن جرير كاملًا أكثر من مرة، واستخرجت جميع مواضع استدلاله بالدليل العقلي على المعاني.

٢- ذكرت لتقرير كل قضية مثالين أو ثلاثة، مع الإشارة في الحاشية لمواضع أخرى لتوكيد القضية.

٣- اختصرت في نقل كلام ابن جرير، واقتصرت منه على موضع الشاهد، ملتزما نصّ كلامه بلا تغيير، مشيرًا إلى ما حُذف من الكلام اختصارًا بنقطتين متتاليتين: "..".

٤- اعتمدت لتفسير ابن جرير طبعة دار هجر، القاهرة، ط١، ١٤٢٢، بتحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي.

٥- أُحيلُ في التعريف بابن جرير وتفسيره إلى كتاب: "الاستدلال في التفسير" من صـ٣٣ إلى٥٥.

وفيما عدا ذلك التزمت المنهج العلمي المتّبع في كتابة البحوث العلمية من تخريج الأحاديث، وعزو الأقوال، وتوثيق النصوص، ونحوها، قاصدًا الاختصار في كل ذلك، والاكتفاءَ بما يحصل به البيان.

وأسأل الله توفيقه وهدايته والقبول، فبه وحده التوفيق، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وآله وصحبه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

المطلب الأول: مفهوم الدلالات العقلية عند ابن جرير وأنواعها

*** تعريفها:**

الدلالات: جمع دَلالة، وهي مصدر "دلَّ" أي: أرشدَ إلى المطلوب. والدّليل: إبانةُ الشّيء بأمارةٍ تتعلَّمُها (الأزهري، ١٤٢١، ٤٧/١٤، وابن فارس، ١٤٢٠، ٣٩٩/١).

والعقل لغةً: مصدر "عقَلَ" وهو: أصلٌ يدلُّ على حبسٍ ومنع. ومنه: عقلُ الإنسان. وهو ما حبسَه عن ذميم القول والفِعل، وعقلُ البعير حبسُه (الأزهري، ١٤٢١، ١٦٠/١، وابن فارس، ١٤٢٠، ١٣٨/٢).

والعقل اصطلاحًا له معانٍ كثيرة، تختلف بحسب متعلّقاتها، وأهمّ هذه المعاني وأشهرها:

١- **الغريزة**، التي يقع بها العلم والإدراك، وهي كقوة البصر في العين، وهي التي فارق الإنسان بها البهائم، وبفقدها يكون الجنون وزوال التكليف. قال أحمد ابن حنبل(ت:٢٤١) والحارث المحاسبي(ت:٢٤٣): (العقل غريزة) (أبو يعلى، ١٤١٠، ٨٦/١، والمحاسبي، ١٣٩٨، ص:٢٠١).

٢- **المعارف الفطرية والعلوم الضرورية**، التي يشترك فيها جميع العقلاء، وتحصل بلا نظر واكتساب، كالعلم بأن الواحد أكثر من الاثنين، وأن الضدّين لا يجتمعان. والنقص في هذا النوع أيضًا ضربٌ من الجنون يسقط معه التكليف.

٣- **العلوم النظرية**، التي تدرك بالاستدلال والنظر، و(تدعو الإنسان إلى فعل ما ينفعه، وترك ما يضرّه ...، وما في القرآن من مدح من يعقل وذمّ من لا يعقل يدخل في هذا النوع) (ابن تيمية، ١٤٢٢، ٢٦٠/١)، والنقص في هذا النوع جهلٌ وحمقٌ وقلّة عقل وغباء، ولا يسقط به التكليف.

٤- **العمل بمقتضى العلم**، وهذا من لازم العقل، قال تعالى: ﴿وَقَالُواْ لَوۡ كُنَّا نَسۡمَعُ أَوۡ نَعۡقِلُ مَا كُنَّا فِيٓ أَصۡحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ﴾[الملك:١٠]، ﴿أَتَأۡمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلۡبِرِّ وَتَنسَوۡنَ أَنفُسَكُمۡ وَأَنتُمۡ تَتۡلُونَ ٱلۡكِتَٰبَۚ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ﴾ [البقرة:٤٤]، وهذا المعنى هو الأكثر في استعمال السلف، قال ابن تيمية(ت:٧٢٨): (أمّا العملُ بالعلم وهو جلبُ ما ينفع الإنسان، ودفع ما يضرّه بالنظر

في العواقب، فهذا هو الأغلب على مسمّى العقل في كلام السلف والأئمة) (ابن تيمية، ١٣٩١، ٩/٢٢).

وقد لخّص ابنُ تيمية(ت:٧٢٨) جميع تلك المعاني فقال عن العقل: (هو علمٌ، أو عملٌ بالعلم، وغريزةٌ تقتضي ذلك) (ابن تيمية، ١٣٩١، ١٠/٣٠٢)، وقال ابن القيم(ت:٧٥١): (العقلُ عقلان: عقلٌ غريزيٌّ – وهما المعنى الأوّل والثاني-؛ وهو أبُ العلم ومربِّيه ومُثْمِرُه. وعقلٌ مكتسبٌ مستفاد –وهما المعنى الثالث والرابع-؛ وهو ولدُ العلم وثمرته ونتيجته. فإذا اجتمعا في العبد فذلك فضلُ الله يؤتيه من يشاء، واستقامَ له أمرُه، وأقبلت عليه جيوشُ السعادة من كلِّ جانب. وإذا فقدهما فالحيوانُ البهيمُ أحسنُ حالًا منه. وإذا انفردا نقصَ الرجلُ بنقصان أحدهما) (ابن القيم، ١٤٣٢، ١/٣٢٣).

ومن خلال ما سبق يتبيّن المراد بـ(**الدلالات العقلية في التفسير**)، وهي:

جُملةُ المعارف الفطرية، والعلوم الضرورية والنظريّة غير النقليّة، التي تقضي بتصحيح المعاني القرآنية أو إبطالها.

وقد لزم تقييد هذه العلوم بـ(**غير النقلية**) لإخراج ما كان طريقُه النقل والرّواية من أدلّة التفسير، وذلك كدلالة القراءات والإجماع ولغة العرب وأحوال النّزول، فهذه ونحوها إنما يُستفاد التفسير منها من جهة نقلها وما تضمنته من معنى، وليس للعقل فيها مدخلٌ بعد فهمها.

ولأجل ذلك أيضًا جرى التنصيص على طريقة دلالتها على المعاني بـ(**التي تقضي بتصحيح المعاني القرآنية أو إبطالها**)، فالدلالة العقلية هنا هي التي أبانت عن المعنى صحّةً وبطلانًا، بصرف النظر عما يتصل بها أحيانًا من النقل.

فمثلًا: في قوله تعالى: ﴿أَوَلَمۡ يَرَوۡاْ أَنَّا نَأۡتِي ٱلۡأَرۡضَ نَنقُصُهَا مِنۡ أَطۡرَافِهَا﴾[الرعد:٤١] قال عكرمة(ت:١٠٥): (هو الموت، لو كانت الأرض تنقص لم تجد مكانًا تجلس فيه) (السيوطي، ١٤٢١، ٤/٥٩٠)، فهذا الأثر نقليٌّ من جهة وروده، وعقليٌّ من جهة استدلاله، والذي أثمر لنا المعنى هنا هو استدلاله العقلي.

وأنت إن أردت باستدلالك به أن عكرمة قاله فهو قولٌ للسلف = فهذا دليلٌ نقليّ، وإن أردت باستدلالك به ما فيه من دلالة عقلية = فهو دليلٌ عقليّ.

وبهذا ينفكّ ما بين أنواع الأدلة النقليّة والعقليّة من تداخلٍ قد يلتبس على المفسّر.

وقد **ميّز ابن جرير(ت:٣١٠) الدلالات العقليّة في تفسيره بجُملةٍ من الأسماء**، التي تُبيّن طبيعة هذه الأدلّة، وما اختصّت به من الأوصاف، وهي: **العقل، والدّلالة، والاستدلال، والنظر، والنظير، والاستخراج، والقياس.**

وذلك في مثل قوله: (وأمّا الأقوالُ الأُخر، فدعاوى معانٍ باطلة، لا دلالةَ عليها من خبر ولا **عقل**) (الطبري، ١٤٢٢، ٢٤/٥٤٧. وينظر: ١/٥٦٩، ٨/٦٢٣، ٩/١٠٧، ١٧/١٠)، (ولم يضَع الله لعبادِه

المخاطَبين بالقرآن دلالةً على أيِّ أشجار الجنة كان نَهْيُه آدمَ ﷺ أن يقربَها؛ بنَصٍّ عليها باسمها، ولا **بدلالةٍ** عليها) (الطبري، ١٤٢٢، ١/٥٥٦. وينظر: ١/٤٣٢، ٥/٤٧٦، ٩/٣٨، ١٦/٣٨٩)، (ولا خبَرَ بذلك تقومُ به الحُجَّةُ؛ فيَجِبَ التَّسليمُ لها، ولا هو -إذْ لم يَكُنْ به خبَرٌ على ما وصَفنا- مِمَّا يُدرَكُ عِلمُه **بالاستدلالِ والمقاييسِ**؛ فيُمَثَّلَ بغيرِه) (الطبري، ٢،١٤٢٢/٥٥٦. وينظر: ٢/٣٥٠)، (وأمَّا ما قالَه قتادةُ.. فقَولٌ ظاهِرُ التَّنزيلِ بخلافِه، ولا بُرهانَ على حقيقتِه مِن خَبرٍ ولا **نَظَر**) (الطبري، ٢،١٤٢٢/٧٤٣)، (والتأويلُ المُجمَعُ عليه أولى بتأويلِ القرآن مِن قولٍ لا دِلالةَ على صِحَّتِهِ مِن أصلٍ ولا **نَظِير**) (الطبري، ١٤٢٢، ١/٢٩٨. وينظر: ٣/٣٩٩، ٤٠١، ٤/٣٠٣، ٦/٤٠٨)، (وذلك أمرٌ لا يُدرَكُ عِلمُه مِن جهةِ **الاسْتِخراجِ**، ولا اللُّغةِ، ولا يُدرَك علمُ ذلك إلا بخبرٍ يوجِبُ عنه العِلم) (الطبري، ١٤٢٢، ٤/٤٧٧. وينظر: ٢/٣٧٠، ٣/٦١٠)، (فأَوْلى المعاني بالآيةِ ما دَلَّ عليه ظاهِرُهَا، دونَ باطِنِها الذي لا شاهِدَ عليه مِن أصلٍ أو **قياس**) (الطبري، ١٤٢٢، ٦/٦٢٤. وينظر: ٥/٨٠، ٣/٢٦٢، ٣٧٧، ٦/٧٢٩).

وجميع تلك الألفاظ حاصلةٌ في فعل الاستدلال العقلي، فالنَّظر آلتُه، والاستدلالُ والاستخراجُ فِعل النَّاظر في الدَّليل، وفيهما معنى الطَّلب والاجتهاد، والدِّلالةُ غاية النَّظر العقليّ في الدَّليل ونتيجتُه، والنَّظيرُ والقياسُ من أشهر أنواع الأدلَّة العقليَّة.

*** أنواعها:**

تشمل الدلالاتُ العقليةُ **السياقَ**، **والنظائرَ**، **والواقع المحسوس**، **والعادة الجارية**، **والجمع بين المتماثلات**، **والتفريق بين المختلفات**، **ومقتضى السّبر والتقسيم**، **والتتبع والاستقراء**، ونحوها من الدلالات.[١]

وما كان كذلك فحصول العلم به يأتي على صورتين، وهما (ينظر: ابن العربي، ١٩٩٠م، ص:٢١٠. والقرافي، ١٣٩٣، ص:٣٠):

١- **الضروري:** وهو ما لا يحتاج إلى استدلال. كالعلم بأن الكلّ أكبر من جزئه.

٢- **النظري:** وهو ما يكتسب بالنظر والاستدلال.

وأشير إلى أن دلالتَي "**السياق**" و"**النظائر**" من أهمّ أنواع الدلالات العقلية، وقد سبق إفرادهما في دراسة مستقلة عند ابن جرير؛ وذلك لكثرتهما، وانفرادهما بكثير من المسائل الخاصة.

تنبيه:

العلوم الضروريّة هي مبدأُ الاستدلال، وهي مستغنيةٌ عن التدليل، وهي المرجع في التدليل على العلوم النظرية، **فالعلم الضروريّ يُستدلُّ به ولا يُستدلُّ عليه**، قال ابن حزم(ت:٤٥٦): (ما كان مُدركًا بأوّل العقل أو الحسّ فليس عليه استدلالٌ أصلًا، بل من قِبَل هذه الجهات يبتدئُ كلّ أحدٍ بالاستدلال وبالردّ إلى ذلك، فيصحَّ استدلالٌ أو يبطُل) (ابن حزم، بدون

---

(١) سيأتي شرحها والتمثيل لها في المطلب الرابع بإذن الله.

تاريخ طبع، ١٠٩/٥)، وقد اتّفق علماءُ المعقول على أن القضايا الضروريّةَ (رأسُ مال العقل، وأن النظر إنما يُرجى منه حصول المقصود ببنائه عليها، وإسناده إليها) (المُعلّمي، ١٤٣٤، ٣٢٩/٢)، والقول بغير ذلك يُبطل نظام الاستدلال كلّه، كما فصّل ذلك ابن تيمية(ت:٧٢٨) (ابن تيمية، ١٣٩١، ٣٠٩/٣).

المطلب الثاني: مقدار ورود الدلالات العقلية في تفسير ابن جرير وأمثلتها

بلغت المواضع التي **استدل فيها ابن جرير(ت:٣١٠) بالدلالات العقلية على المعاني (٣٦٦) موضعًا.**

وحيث قد تقرّر (الزهراني، ١٤٣٦، ص:١١٧)[1] أن مجموع الأدلة التي استدلّ بها ابن جرير على المعاني في تفسيره: (١٠٨٨١) دليلًا؛ فإن نسبة الدلالات العقلية من مجموع الأدلة (٣,٤%).

كما أن **نسبتها من مجموع الأدلة العقلية البالغة: (١٥٨٦) هو: (٢٣%).**

*** أمثلة الاستدلال بها:**

من أمثلة الاستدلال بها عند السلف:

١- عن ابن عباس ﵄ قال: (لما نزلت ﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٖ﴾ [التوبة:٣٤] كَبُر ذلك على المسلمين، فقال عمر ﵁: أنا أفرّج عنكم. فانطلق، فقال: يا نبيّ الله إنه كَبُر على أصحابك هذه الآية. فقال رسول الله ﷺ: ((إن الله لم يفرض الزّكاة إلا ليُطيّب بها أموالكم، وإنما فرضَ المواريث لتكون لمن بعدكم))، فكبَّر عمرُ ﵁)[2]، والاستدلال العقليُّ هنا من جهة أن المواريثَ فرِضَت في مالٍ يبقى، وكذا الزَّكاةُ بعضٌ من مالٍ موجود، فلو كان الكنزُ المذموم مُطلَق جمع المال لما كان لتشريع الزَّكاة وفرائض المواريث معنى.

٢- في قوله تعالى: ﴿أَوَلَمۡ يَرَوۡاْ أَنَّا نَأۡتِي ٱلۡأَرۡضَ نَنقُصُهَا مِنۡ أَطۡرَافِهَا﴾[الرعد:٤١] قال ابن عباس ﵄: (إنما تنقص الأنفس والثمرات، وأما الأرض فلا تنقص) (السيوطي، ١٤٢١، ٥٩٠/٤)، ومثله قول عكرمة(ت:١٠٥): (هو الموت، لو كانت الأرض تنقص لم تجد مكانًا تجلس فيه) (المرجع السابق).

٣- في قوله تعالى: ﴿وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [الأعراف:١٤٣] قال أبو العالية(ت:٩٠): (قد كان إذن قبله مؤمنون، ولكن يقول: أنا أوّل من آمن بأنه لا يراك أحد من خلقك إلى يوم القيامة) (السيوطي، ١٤٢١، ٤٩٤/٣).

٤- عن خالد بن عرعرة قال: (سمعت عليًّا وقيل له: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيۡتٖ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ﴾[آل

---

(١) جرى تعديل نسب الاستدلال العقلي هنا بحسب ما استجد من إحصاءٍ في هذا البحث.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ١٢٦/٢ (١٦٦٤)، وأحمد في فضائل الصحابة ٣٧٤/١ (٥٦٠)، والبيهقي في السنن ٨٣/٤ (٧٠٢٧)، وهو حديثٌ حسنٌ لغيره؛ تُنظَر شواهده في مسند أحمد ٢٧٨/٥ (٢٢٤٤٦)، وجامع الترمذي ٢٧٧/٥ (٣٠٩٤)، وسنن ابن ماجة ٥٩٦/١ (١٨٥٦)، والكافي الشافِ، لابن حجر ٢٥٨/٢.

عمران:٩٦] هو أوَّلُ بيت كان في الأرض؟ قال: لا، قال: فأين كان قوم نوح؟! وأين كان قوم هود؟! قال: ولكنه أوَّل بيت وُضِع للناس مُباركاً وهُدىً) (الطبري، ١٤٢٢، ٥/٥٩٠)، ومثله قول مطر الورّاق: (قد كانت قبله بيوت، ولكنّه أوّل بيت وُضع للعبادة) (المرجع السابق).

٥- قال محمد بن كعب القُرظي(ت:١٢٠) في قوله تعالى: ﴿رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعۡنَا مُنَادِيٗا يُنَادِي لِلۡإِيمَٰنِ﴾ [آل عمران:١٩٣]: (ليس كل الناس سمع النبي ﷺ، ولكنّ المنادي القرآن) (الطبري، ١٤٢٢، ٦/٣١٤).

وستأتي أمثلةٌ وافرةٌ لاستدلالات ابن جرير(ت:٣١٠) بها في مطلب: "ضوابط الاستدلال بالدلالات العقلية ومسائلها".

المطلب الثالث: حجية الاستدلال بالدلالات العقلية على المعاني ومكانتها

١- "العقل" دليلٌ شرعيٌّ معتبر، نزلت باعتباره الكتب، وجاءت به الرسل، قال تعالى: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ وَٱلۡمِيزَانَ﴾ [الشورى:١٧]، وقال: ﴿لَقَدۡ أَرۡسَلۡنَا رُسُلَنَا بِٱلۡبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلۡنَا مَعَهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلۡقِسۡطِ﴾ [الحديد:٢٥]، فالكتاب هو: القرآن الكريم (النقل)، والميزان هو: العدل، والاعتبار، والأمثال المضروبَة، والقياس الصَّحيح، والعقل الرَّجيح (ينظر: الطبري، ١٤٢٢، ٢٠/٤٨٩، والسعدي، ١٤١٥، ٢/٦٠٦)، وتلك من معاني (العقل)[1]. قال ابن تيمية(ت:٧٢٨): (لم يكن في سلف الأمّة وأئمتها من ينكر المعقولات الصحيحة أصلًا، ولا يدفعونها، بل يحتجّون بالمعقولات الصريحة كما أرشد إليها القرآن ودلَّ عليها، فعامّةُ المطالب الإلهية قد دلَّ القرآن عليها بالأدلة العقليّة، والبراهين اليقينيّة) (ابن تيمية، ١٤٠٦، ١/٢٩٥ بيسير تصرف، وينظر: ابن تيمية، ١٣٩١، ١/١٩٤).

٢- الاستدلال به من مقتضى الفطرة السليمة، قال ابن القيم(ت:٧٥١): (قد ركّز الله في فِطر الناس وعقولهم التسوية بين المتماثلَين، وإنكار التفريق بينهما، والفرق بين المختلفَين، وإنكار التسوية بينهما) (ابن القيم، ١٤٢٣، ١/١٧٧).

٣- نصّ العلماء على اعتباره قسيمًا للأدلة النقلية، قال ابن جرير(ت:٣١٠): (كل معلوم للخلق من أمر الدِّين والدُّنيا لا يَخرج من أحد معنيين: من أن يكون إمَّا معلومًا لهم بإدراك حواسِّهم إيَّاه، وإمَّا معلومًا لهم بالاستدلال عليه بما أدركته حواسُّهم) (الطبري، ١٤٢٥، ص:١١٣)، وقالَ الشّاطبي(ت:٧٩٠): (الأدلة الشرعية ضِربان؛ أحدهما: ما يرجع إلى النقل المَحض. والثاني: ما يرجع إلى الرأي المَحض. وهذه

---

(١) وردت مادّة "العقل" في القرآن في قرابة (٦٠) موضعًا، وفيها ذِكر مرادفاته كالألباب والأحلام والحِجْر، ووظائفه من التفكّر والتدبّر والنّظر والتذكّر، وبيان أنها صفة مدح وكمال، وأن نقصها صفة ذمّ، وذلك من أدلّ الدليل على تكريم العقل والاحتفاء به في كتاب الله.

القسمة هي بالنسبة إلى أصول الأدلة) (الشاطبي، ١٤١٧، ٢٢٧/٣)[(١)].

٤- كما نص أئمة التفسير على الاستدلال به في تبيين المعاني، قال ابن جرير(ت:٣١٠): (فأحق المفسرين بإصابة الحق في تأويل القرآن الذي إلى علم تأويله للعباد السبيل = أوضحهم حجة فيما تأول وفسر، مما كان تأويله إلى رسول الله ﷺ دون سائر أمته، من أخبار رسول الله ﷺ الثابتة عنه ..، أو من جهة الدلالة المنصوبة على صحته) (الطبري، ١٤٢٢، ٨٨/١)، وقال: (وإذا تنوزِع في تأويل الكلام كان أَولى معانيه به أغلبه على الظّاهر، إلا أن يكون من العقل أو الخبر دليلٌ واضح على أنّه معنيٌّ به غير ذلك) (الطبري، ١٤٢٢، ٦٧٨/٩)، وقال الطوفي(ت:٧١٦) فيما لم يكن بيّنًا بنفسه من معاني الآيات: (إما أن يكون في تأويله دليلٌ عقليٌّ قاطع، أو نصٌّ عن النبي ﷺ تواتريّ، أو اتّفاقٌ من العلماء إجماعيّ، أو نصٌّ آحاديٌّ صحيح. أو لا يكون شيءٌ من ذلك. فإن كان فيه شيءٌ من الطرق المذكورة وجبَ المصيرُ فيه إلى ما دلّ على أنه المراد منه، سواءٌ كان ما دلّ عليه أحد هذه الطرق موافقًا لظاهر لفظ الكلام أو لا. أمّا العقليّ القاطع والتواتر فلإفادتهما العلم القاطع فلا يعارضه الظاهر المُحتمل، ولذلك قدّمناهما) (الطوفي، ١٩٧٧م، ص:٧٨)، وبيّن شمس الدين الأصفهاني(ت:٧٤٩) أنّ: (التفسير للقرآن العظيم والتدبر في آياته موقوف على فنونٍ كثيرةٍ من العلوم العقلية والنقلية) (الأصفهاني، ١٤٢٠، ص:٤٣)، وذكر أن ذلك هو ما حملَه على كتابة تفسيره.

وقد زخرت كتب التفسير بأنواع الأدلة العقلية إزاء الأدلة النقلية، فلا يخلو كتابٌ في التفسير فيه ذكرٌ للأدلة من إيراد الأدلة العقلية واستعمالها، وذلك من الظهور بما لا يحتاج معه إلى مثالٍ وبيان.

وفي ذلك خيرُ دليلٍ على مكانة الدلالات العقلية في التفسير، وأنها حجّةٌ في الدين معتبرةٌ حالها كحال الأدلة النقليّة سواءً بسواء، وأن أي دعوى تَذكر عدم اهتمام المفسرين بالأدلة العقليّة، أو عدم وجود الدلالات العقليّة في كتب التفسير، ونحو ذلك، إنما هي دعاوى باطلة خالية عن البرهان والدليل.

نعم قد لا نجد مِن المفسرين مَن أفردها بالبحث والتدليل والتعليل، ولكن هذا لا دلالة فيه على عدم وجودها في كلامهم واستدلالاتهم في كتبهم التأصيليّة التطبيقيّة في علم التفسير، وللتوسّع في ذلك ينظر ما سطّره ابن جرير(ت:٣١٠)، والقرطبي(ت:٦٧١)، والسّهيلي(ت:٧٤١)، في مقدمات تفاسيرهم، ثمّ ما فصّله بتوسّع ابنُ العربي(ت:٥٤٣) في "قانون التأويل"، والطوفي(ت:٧١٦) في "الإكسير في قواعد التفسير"، وابن تيمية(٧٢٨) في "مقدمة في أصول التفسير".

---

(١) وقد ذكَرَ الطوفيُّ أنّ هذه القِسْمة: (ليستْ حاصرةً؛ لأنها لا تشملُ المحسوسات والوجدانيَّات) الإكسير في قواعد التَّفسير (ص:٨٥)، غيرَ أنَّهُما يرجِعان إلى بعض معاني العقل، كما ذكر الغزاليّ في إحياء علوم الدين ٢٠٤/١، ولا بُدَّ لهُما من العقل كما أشارَ ابنُ تيمية في مجموع الفتاوى ٧٥/١٣- ٧٦.

المطلب الرابع: ضوابط الاستدلال بالدلالات العقلية على المعاني ومسائلها

١- "العقل" المعتبرة دلالته هو ما يسميه ابنُ جرير(ت:٣١٠): "فطرة عقل" (الطبري، ١٤٢٢، ٢٥٤/١١)، وهي تسميةٌ عن تحقيقٍ ونظرٍ دقيق؛ فإن **العقل المعتبر في الاستدلال هو: عقل الفطرة السليم الذي لم يتغير.** لأنه ما من صاحب بدعة أو هوى إلا ويدّعي لها دلالة عقل، وذلك من فساد التصوّر وضعف النّظر، قال ابن تيمية(ت:٧٢٨): (والناس إذا تنازعوا في المعقول لم يكن قولُ طائفة لها مذهبٌ حجةً علي أخرى، بل يُرجع في ذلك إلي الفِطَر السليمة التي لم تتغير باعتقادٍ يُغيّر فطرتَها ولا هوى) (ابن تيمية، ١٣٩١، ١٦٨/١)، ولذلك يصفه بـ: "العقل الصريح" (ابن تيمية، ١٣٩١، ١٥٣/١. وينظر: ابن تيمية، ١٤٢٦، ٥٣٥/٨).

قال ابنُ جرير(ت:٣١٠): (وغيرُ مستحيلٍ في فطرةِ ذي عقلٍ صحيحٍ، ولا بحُجّة خبرٍ، أن يُنسي اللهُ نبيَّه ﷺ بعضَ ما قد كان أنزله إليه) (الطبري، ١٤٢٢، ٣٩٨/٢)، وقال في ردّه بعضَ المعاني: (لا خبرَ بذلك يقطعُ العذرَ، ولا دلالة على صحّته من فِطرةِ عقل) (الطبري، ١٤٢٢، ٤٢١/١٨)، وقال عن قولٍ: (وكيف يجوز أن يقولَه ذو فطرةٍ صحيحة!) (الطبري، ١٤٢٢، ٦٦١/١٣. وينظر: ٧١٥/٣).

٢- **لم يشتغل ابن جرير(ت:٣١٠) بغير القريب الواضح البيّن من أدلّة العقل،** وما لا تُنازِع فيه العقول السليمة، أو يلتبس فهمُه على ذي فطرة، فليس من طريقته الإغراب في المصطلحات، ولا التقعّر في استخراج الدلالات، وتكلّف الغامض منها. وذلك من منهج القرآن في باب الحِجاج العقلي (أبو زهرة، ١٤١٨، ص:٢٦٣، وحسن، ١٤٢٠، ٣٧٣/١)، وهو الأكمل عند أهل النظر، قال المُعلّمي(ت:١٣٨٦): (وعلماءُ العقول مُصرّحون بأنّ الدليل العقلي كلما كان أقربَ مَدرَكًا، وأسهلَ تناولًا، وأظهرَ عند العقل، كان أجدرَ بأن يوثقَ به) (المُعلّمي، ١٤٣٤، ٣٢٩/٢).

٣- **لا يتعارض دليلا النقل والعقل ولا يمكن،** كما لا يمكن أن تتعارض الأدلة في النوع الواحد من النقل أو العقل، إذ جميعها دليلٌ شرعيّ، قال ابن جرير(ت:٣١٠): (غير جائزٍ أن تكون فرائضُ الله وسُننُ رسولِه ﷺ مُتنافيةً مُتعارضةً) (الطبري، ١٤٢٢، ٢٣٥/٢. وينظر: ٦٧٨/٢، ٨٥/٣، ٧٣٤/٨)، وقد نصّ على ذلك العلماء كما في قول ابن العربي(ت:٥٤٣): (ولا يصحّ أن يأتي في الشرع ما يضادّ العقل) (ابن العربي، ١٩٩٠م، ص:٣٥١)، وقال ابن تيمية(ت:٧٢٨): (ولا يجوزُ قَطُّ أنَّ الأدلَّةَ الصَّحيحةَ النَّقليَّةَ تخالفُ الأدلَّةَ الصَّحيحةَ العقليةَ) (ابن تيمية، الرد على المنطقيين "بدون تاريخ طبع"، ٣٧٣/١. وينظر: ابن تيمية، ١٤١٨، ١٤٧/١٣)، وحيثما ظهر للمفسّر تعارض بينهما فلاختلال شروط صحة الاستدلال في أحدهما.

٤- **يدعُ ابنُ جرير(ت:٣١٠) دليلَ العقل إذا ثبت بخلافه دليلُ الشّرع،** كما في قوله: (ولولا ما ذكرتُ

من إجماع السلف على أنّ حرمَ إبراهيمَ لا يُقام فيه على من عاذَ به مِن عقوبةٍ لزِمته حتى يخرجَ منه ما لزِمه، لكانَ أحقُّ البقاع أن تؤدّى فيه فرائضُ الله التي ألزمها عبادَه –من قتلٍ أو غيرِه– أعظمَ البقاعِ إلى الله، كحرمِ الله، وحرمِ رسولِه ﷺ، ولكنّا أُمِرنا بإخراج من أُمِرنا بإخراجِه من حرمِ الله لإقامةِ الحدّ، لِما ذكَرنا من فِعلِ الأُمّةِ ذلك وراثةً) (الطبري، ١٤٢٢، ٦٠٩/٥)، فقدّم إجماعَ السلف على مقتضى دلالةِ العقل، ومثلُه فعلَ حين استصوبَ قولًا للضحّاك(ت:١٠٥)، وقوّاه بدلالة العقل، ثم قدّم عليه إجماعَ أهل التأويل، فقال: (وكان غيرُ جائزٍ أن يأمرَ الله جلَّ وعزَّ بأمر لا معنى له، كانت بيّنةٌ صحةَ ما قالَه من التأويل في ذلك، وفسادَ ما خالفه، لولا الإجماعُ الذي وصفناه) (الطبري، ١٤٢٢، ٥٣١/٣).

٥- عدم استحالة المعاني عقلًا شرطٌ في صحّتها، وهذا حاصلٌ قطعًا في كل معنىً ثبت به دليل الشرع؛ لأن الأدلة الشرعية "النقلية والعقلية" لا تتعارض، قال ابن جرير(ت:٣١٠): (وفي تركه ﷺ إبانة ذلك أنه مراد به من وجوه تأويله البعض دون البعض أوضح الدليل على أنه مراد به جميع وجوهه التي هو لها محتمل، إذ لم يكن مستحيلًا في العقل وجه منها أن يكون من تأويله ومعناه) (الطبري، ١٤٢٢، ٢٢٥/١)، وقال في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعۡدَ إِيمَٰنِهِمۡ ثُمَّ ٱزۡدَادُواْ كُفۡرٗا لَّن تُقۡبَلَ تَوۡبَتُهُمۡ﴾ [آل عمران:٩٠]: (لن تُقبل توبتهم مما ازدادوا من الكفر على كفرهم بعد إيمانهم، لا من كفرهم. لأن الله تعالى ذِكرُه وعدَ أن يقبل التوبةَ عن عباده فقال: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي يَقۡبَلُ ٱلتَّوۡبَةَ عَنۡ عِبَادِهِۦ﴾[الشورى:٢٥]، فمُحالٌ أن يقول ﷻ: أقبلُ، ولا أقبلُ. في شيءٍ واحد) (الطبري، ١٤٢٢، ٥٦٨/٥)، وقال: (وغير مستحيل في فطرة ذي عقلٍ صحيح، ولا بحجّة خبر، أن يُنسي الله نبيَّه بعضَ ما قد كان أنزله إليه، فإذا كان ذلك غيرَ مستحيل من أحد هذين الوجهَين، فغيرُ جائزٍ لقائلٍ أن يقول: ذلك غيرُ جائز) (الطبري، ١٤٢٢، ٣٩٨/٢. وينظر: ٦٤٤/٢، ٥٦٨/٣، ٥٥٤/٤).

٦- تناقض القول دليلٌ على بطلانه عقلًا، واطراده دليلٌ على صحّته، وهذا أصلٌ مهم في التفسير؛ فإن (خبر الله ﷻ أصدق من أن يقع فيه تناقض) (الطبري، ١٤٢٢، ٧٢١/٨)، وقد أكثر ابنُ جرير(ت:٣١٠) من النصّ على ذلك، فقال عن قَولٍ: (وهذا إذا تدبّره ذو الفَهم علمَ أن أوّلَه يُفسدُ آخرَه) (الطبري، ١٤٢٢، ٤٨٩/١. وينظر: ٥٢٥/١)، وقال معلّلًا ردّ بعض المعاني: (لأن ذلك تضادٌّ في المعنى، وذلك غيرُ جائزٍ من الله جلّ ثناؤُه) (الطبري، ١٤٢٢، ٢٨٥/١. وينظر: ١٥٨/٢، ٢٥٦، ٥٦٤).

٧- من أهمّ المسالك العقليّة التي يبيّن بها ابن جرير(ت:٣١٠) خطأَ القول: **إلزام القائل بمقتضى**

قوله ممّا لا يقول به. وهو في هذا يُنبّه إلى عدم اطّرادِ أصله في الاستدلال، وفي هذا الدّلالة الواضحة على عدم صحّة ذلك الأصل؛ لما فيه من معنى التناقض أحيانًا، والتحكّم أحيانًا أخرى، وكلاهما من مبطلات الاستدلال.

والأمثلةُ على ذلك من كلام ابن جرير(ت:٣١٠) كثيرة ظاهرة، **فقد كان كثيرًا ما يوجّه إلى الفحص عن صحّة القول بإجرائه على هذا الأصل**، ومن ذلك قوله: (ويُسألُ من خصَّ ذلك فجعلَه لأحد المعنيَين دون الآخر، عن البرهان على صحّةِ دعواه من أصلٍ أو حُجّةٍ يجب التسليم لها، ثمّ يُعكس عليه القَول في ذلك، فلن يقول في أحدهما قولًا إلا أُلزمَ في الآخر مثلَه) (الطبري، ١٤٢٢، ٤/١١٣)، وقوله: (وكذلك يُسأل كلُّ من تأوّل شيئًا من ذلك على وجهٍ دون الأوجه الأُخَر التي وصفنا = عن البرهان على دعواه، من الوَجه الذي يجب التسليم له، ثم يُعارَض بقول مُخالِفه في ذلك، ويُسأل الفرقَ بينه وبينه، من أصلٍ أو ممّا يدلّ عليه أصل، فلن يقول في أحدهما قولًا إلا أُلزم في الآخر مثلَه) (الطبري، ١٤٢٢، ١/٢٢٥)، وقال أيضًا: (ومن ادعى أن المعنيّ بذلك خاصٌّ من الأسباب سُئلَ البرهانَ على دعواه من أصلٍ لا تنازُع فيه، وعُورض بقول مخالفه فيه، فلن يقول في شيء من ذلك قولًا إلا أُلزم في الآخر مثلَه) (الطبري، ١٤٢٢، ٣/٣٠)، وقال: (ويُسألُ القائلون بقولهم في ذلك الفرقَ بين ذلك من أصلٍ أو نظير، فلن يقولوا في شيء من ذلك قولًا إلا أُلزموا في خلافه مثلَه) (الطبري، ١٤٢٢، ٤/٣٣٦. وينظر: ٢/٤٧٠، ٣/٤٣٣، ٤/٣٣٤، ٥/٨٠، ٨/٧٠٤).

وفي هذا المسلك الحِجاجيّ من سؤال البرهان، والمطالبة بتصحيحه، ومعارضته بعكسه أو بالقول المخالف، والإلزام بطرده أو الحكم بانتقاضه، وكثرة ذلك الأسلوب عند ابن جرير(ت:٣١٠) في تفسيره = ما يدلّ على تمكّنه في باب الاستدلال العقلي، ورسوخ فهمه لأصول الأقوال وأدلتها، وقوّة حجّته في كشف مواضع الخلل منها.

٨- **مخالفة القول للواقع من أسباب بطلانه؛** فإن القول الذي يكذّبه الواقع راجعٌ على كتاب الله تعالى بالتخطئة والتكذيب، وقد نصَّ ابنُ جرير(ت:٣١٠) على أن **مخالفة القول للواقع المُشاهد مُكابرةٌ بيّنةُ الخطأ**، فقال: (أو يزعمُ قائلُ هذه المقالةِ أنّ مُدّة الحملِ لن تُجاوزَ تسعةَ أشهر، فيَخرجَ من قَول جميعِ الحُجّةِ، ويُكابرَ الموجودَ المُشاهدَ، وكفى بهما حُجَّةً على خطأِ دعواه) (الطبري، ١٤٢٢، ٤/٢٠٨).

ومثاله في قوله تعالى: ﴿يَجۡعَلُونَ أَصَٰبِعَهُمۡ فِيٓ ءَاذَانِهِم مِّنَ ٱلصَّوَٰعِقِ حَذَرَ ٱلۡمَوۡتِ﴾ [البقرة:١٩]، قال قتادة(ت:١١٧) وابن جريج(ت:١٥٠): (أن ذلك صفةٌ للمنافقين بالهَلَع، وضعف القلوب، وكراهية الموت)، فأبطل ابن جرير(ت:٣١٠) ذلك فقال: (وليس الأمر في ذلك عندي كالذي قالا؛ وذلك أنه قد كان فيهم من لا تُنكَر شجاعته، ولا تُدفَع بسالته، كقُزْمان الذي لم يقم مقامَه أحدٌ من المؤمنين يومَ أُحُد، ودونه) (الطبري، ١٤٢٢، ١/٣٧٧)، وفي قوله

تعالى: ﴿وَٱتۡلُ عَلَيۡهِمۡ نَبَأَ ٱبۡنَيۡ ءَادَمَ﴾ [المائدة:٢٧]، ذكر قولَ الحسن(ت:١١٠): أنهما رجلان من بني إسرائيل، ولم يكونا ابنَي آدم لصُلبه (الطبري، ١٤٢٢، ٣٢٤/٨). وأبطله بعد ذلك عند قوله تعالى: ﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَابًا يَبۡحَثُ فِي ٱلۡأَرۡضِ لِيُرِيَهُۥ كَيۡفَ يُوَٰرِي سَوۡءَةَ أَخِيهِ﴾[المائدة:٣١]، فقال: (وهذا أيضًا أحد الأدلة على أن القَول في أمر ابنَي آدم بخلاف ما رواه عمروٌ عن الحسن؛ لأن الرجلَين اللذَين وصف الله صفتهما في هذه الآية لو كانا من بني إسرائيل لم يجهل القاتلُ دفنَ أخيه، ومواراةَ سَوأةِ أخيه، ولكنهما كانا من ولد آدم لصُلبه، ولم يكن القاتلُ منهما أخاه علمَ سنّةَ الله في عادة المَوتى) (الطبري، ١٤٢٢، ٣٤٠/٨)، وقال عمّن زعم أن "هاروت وماروت" رجلَين من بني آدم، وُجدَ السّحرُ معهما، وارتفعَ بزوالهما: (وفي وجودِ السّحر في كلّ زمانٍ ووقتٍ أبيَنُ الدّلالة على فساد هذا القول) (الطبري، ١٤٢٢، ٣٣٩/٢)، وفي قوله تعالى: ﴿وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾[الأعراف:١٤٣]، اختار أن المعنى: وأنا أوّل المؤمنين بك من قومي أن لا يراك في الدنيا أحدٌ إلا هلك. وقال: (وإنما اخترنا القول الذي اخترنا في قوله: ﴿وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [الأعراف:١٤٣]؛ على قول من قال: معناه: أنا أوّل المؤمنين من بني إسرائيل. لأنه قد كان قبلَه في بني إسرائيل مؤمنون وأنبياء، منهم ولدُ إسرائيلَ لصُلبه، كانوا مؤمنين وأنبياءَ؛ فلذلك اخترنا القَول الذي قُلناه قبلُ) (الطبري، ١٤٢٢، ٤٣٢/١٠. وينظر: ٦٥٢/١، ١٤٣/٢، ٥٦٦، ٣١٥/٦).

وفي مقابل ذلك فإن **مطابقة القول للواقع من دلائل صحّته**، كما في قوله في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمۡ كُفَّارٌ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيۡهِمۡ لَعۡنَةُ ٱللَّهِ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجۡمَعِينَ﴾[البقرة:١٦١]: (وأَولى هذه الأقوال بالصواب عندنا قول من قال: عنى الله بذلك جميعَ الناس. بمعنى لعنهم إيّاه بقولهم: لعن الله الظالم. أو: الظالمين. فإن كلَّ أحدٍ من بني آدم لا يمتنع من قِيل ذلك كائنًا مَن كان، ومن أهلِ أيِّ ملّةٍ كان) (الطبري، ١٤٢٢، ٧٤٢/٢)، وفي قوله تعالى: ﴿وَمَنۡ أَحۡيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحۡيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة:٣٢]، رجَح أن المراد: ومن أحياها فلم يقتُلها بغير حقّ. وقال: (وإنما قلنا ذلك أَولى التأويلات بتأويل الآية؛ لأنه لا نفسَ يقومُ قتلُها في عاجل الضرّ مَقامَ قتلِ جميع النفوس، ولا إحياؤُها مقامَ إحياءِ جميعِ النقوسِ في عاجل النّفع) (الطبري، ١٤٢٢، ٣٥٨/٨. وينظر: ٢٥٩/٨، ١٤٠/١٠).

٩- من صور الاستدلال بـ"**قياس الأَولَى**" أن: **كل معنى يتنزّه عن القول به أحدٌ من البشر فتنزيه كلام الله عنه أَولى.** قال ابن جرير(ت:٣١٠) معلّلًا خطأ بعض المعاني: (فذلك تكريرُ كلامٍ واحدٍ في آيةٍ واحدةٍ من غير زيادة معنًى في أحدهما على الآخر، وذلك خُلْفٌ من الكلام، والله تعالى ذِكرُه يتعالى عن أن يخاطب عبادَه بما لا يُفيدهم به فائدة) (الطبري،

١٤٢٢، ٢/٢٢٤)، وقال: (وهذا القول عندنا هو أَولى بالصواب؛ لأن زيادةَ ما لا يُفيد من الكلام معنًى في الكلام غيرُ جائزةٍ إضافتُه إلى الله جلَّ ثناؤه) (الطبري، ١٤٢٢، ٢/٢٣٥)، وقال: (وكتابُ الله تعالى ذِكرُه وتنزيلُه أحرى الكلام أن يُجنَّب ما خرجَ عن المفهومِ، والغايةِ في الفصاحة مِن كلام مَن نزلَ بلسانِه) (الطبري، ١٤٢٢، ٨/١٠٨)، وقال: (كتابُ الله أبينُ البيان، وأصحُّ الكلام، ومُحالٌ أن يوجد فيه شيءٌ غيرُ مفهوم المعنى) (الطبري، ١٤٢٢، ١٨/٣٠٢. وينظر: ٢/٦٧٨، ٣/٨٥، ٨/٧٣٤، ٩/١٣١).

١٠- "**السّبر والتقسيم**" من فنون الاستدلال العقلي في التفسير، **والمراد بهما: تتبّع المعاني المحتملة في الآية وحصرُها، ثم إبطال ما لا يصح منها، فيتعيّن الباقي معنى لها.**

وقد نصّ علماء التفسير على أن: **ما بقي بعد بطلان غيره من المعاني المحتملة هو القول الصحيح**. وعلى ذلك سار ابنُ جرير(ت:٣١٠) في جميع تفسيره، ومن قوله في ذلك: (وفي فساد هذا القَول بالذي ذكَرنا أَبينُ الدّلالة على صحّة القول الآخر؛ إذ لا قَول في ذلك لأهل التأويل غيرُهما) (الطبري، ١٤٢٢، ٤/٤٦٦)، وقال: (وإذْ كان لا قَول في ذلك إلا ما قلنا، فدَخَلَ هذه الأقوالَ الثلاثةَ ما بيّنّا من الحال، فبيّنٌ أن الصحيحَ من القَول في ذلك هو الرابعُ) (الطبري، ١٤٢٢، ٧/٢٦٦)، وقال: (فإذ كان لا قَول في تأويل ذلك إلا أحد القولَين اللذَين وصفتُ، ثم كان أحدُهما غيرَ موجودةٍ على صحّته الدّلالة من الوجه الذي يجب التسليم له = صحَّ الوجهُ الآخر) (الطبري، ١٤٢٢، ١/٥٣٣. وينظر: ٩/٦١١، ٢/٤٤٤، ٦/٥٣١، ٧٠٦، ٢٣/٣١٦).

ونقل الماوردي(ت:٤٥٠) عن (بعض أهل العلم: أن المعنى الذي يرجَّح بدليل أثبتُ حُكمًا من المعنى الذي تجرّد عنه) (الماوردي، بدون تاريخ طبع، ١/٤٠)، يشير بهذا إلى أن ما ثبت من المعاني بهذا الطريق أقلّ درجةً في الترجيح ممّا ثبت بدلالة الدليل على صحته بعينه.

١١- **لازمُ المعنى عقلًا جزءٌ منه**، وذلك أن متعلّقات المعاني اللازمة لها لا تخفى على المتكلّم بالقرآن جلّ وعلا، بخلاف المخلوق الذي قد تخفى عليه، ومن أمثلة اعتبار ذلك قول ابن جرير(ت:٣١٠): (فإن قال قائل: وكيف قلت معنى الكلام: قل: اتّبعوا. وليس في الكلام موجودًا ذكرُ القَول؟ قيل: إنه وإن لم يكن مذكورًا صريحًا، فإن في الكلام دلالةً عليه، وذلك قوله: ﴿فَلَا يَكُن فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ لِتُنذِرَ بِهِۦ﴾ [الأعراف:٢]، ففي قوله: ﴿لِتُنذِرَ بِهِۦ﴾ [الأعراف:٢] الأمرُ بالإنذار، وفي الأمر بالإنذار الأمرُ بالقَول؛ لأن الإنذارَ قَول، فكأنّ معنى الكلام: أنذِر القَومَ وقُل لهم: اتّبعوا ما أُنزل إليكم من ربكم) (الطبري، ١٤٢٢، ١٠/٥٦)، وفي قوله تعالى: ﴿أَمَّا ٱلسَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَٰكِينَ يَعْمَلُونَ فِي ٱلْبَحْرِ فَأَرَدتُّ أَنْ أَعِيبَهَا وَكَانَ وَرَآءَهُم مَّلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ

غَصۡبٗا﴾ [الكهف:٧٩] ذكر استشكال بعضهم: ما فائدة خرق السفينة مادام الملك يأخذ كل السفن معيبةً كانت أم سليمة؟ وأجاب عنه فقال: (إن معنى ذلك أنه يأخذ كلّ سفينةٍ صحيحةٍ غصبًا، ويدع منها كلّ معيبة، لا أنه كان يأخذ صِحاحَها وغير صِحاحِها. فإن قال وما الدليل على أن ذلك كذلك؟ قيل: قوله: ﴿فَأَرَدتُّ أَنۡ أَعِيبَهَا﴾[الكهف:٧٩]، فأبان بذلك أنه إنما عابَها لأن المَعيبَة منها لا يَعرضُ لها، فاكتُفيَ بذلك من أن يُقال: وكان وراءَهم ملكٌ يأخذ كلّ سفينةٍ صحيحةٍ غصبًا) (الطبري، ١٤٢٢، ٣٥٥/١٥. وينظر: ٦٤٤/٢).

١٢- المعنى المتضمن ما لا تجوز نسبته إلى الله تعالى باطلٌ بدليل العقل، ومنه قولُه في نقدِ بعضِ الأقوالِ: (قيلَ له: أفَتقولُ مِن الوَجْهِ الذي قُلْتَ ﴿ٱللَّهُ يَسۡتَهۡزِئُ بِهِمۡ﴾[البقرة:١٥]، ﴿سَخِرَ ٱللَّهُ مِنۡهُمۡ﴾ [التوبة:٧٩]؛ يَلعَبُ اللهُ بهم ويعبَثُ. ولا لَعِبَ مِن اللهِ ولا عَبَثَ؟ فإن قَالَ: نعم. وَصَفَ اللهَ بما قد أجمَعَ المسلمون على نفيهِ عنه، وعلى تَخْطِئَةِ واصِفِه به، وأضَافَ إليهِ ما قد قَامَتِ الحُجَّةُ مِن العقولِ على ضلالِ مُضِيفِه إليه) (الطبري، ١٤٢٢، ٣١٨/١)، وقال في ردّه لبعض المعاني: (وغير جائز وصفُه جلَّ ثناؤه بأنه أمَرَ بما لا سبيلَ للمأمور به إلى معرفته) (الطبري، ١٤٢٢، ١٤٤/١٧)، وقال: (فإذْ كان غيرُ جائز أن يأمر الله جلَّ وعزَّ بأمرٍ لا معنى له، كانت بيّنةً صحةُ ما قاله من التأويل في ذلك) (الطبري، ١٤٢٢، ٥٣١/٣. وينظر: ٤٥٧/١، ٧٣/٢، ١٨٤/٥، ١٩٩، ٤٢٤، ١٠٩/٩).

١٣- وكذلك يردُّ ما دلَّ العقلُ على عدم جواز إضافتِه إلى الأنبياء من المعاني، كما في قوله معلّلًا بطلان أحد المعاني: (وذلك أنه غيرُ جائز وصفُ أحدٍ من أنبياء الله ﷺ ورسلِه، بأنه كان ممّن أُبيح له التكذيبُ بأحدٍ من رسلِه) (الطبري، ١٤٢٢، ٥٣٨/٥)، وقوله مستدلًّا على صحة اختياره: (والأخرى: أن عيسى لم يَشكُكْ هو ولا أحدٌ من الأنبياء أن الله لا يغفرُ لمُشرك مات على شِركه، فيجوزَ أن يُتوهَّم على عيسى أن يقول في الآخرة مُجيبًا لربّه تعالى: إن تُعذّب مَن اتّخذني وأُمّي إلهين من دونك فإنّهم عبادُك، وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم) (الطبري، ١٤٢٢، ١٣٥/٩)، وقال: (وهذا تأويلٌ، وقولُ غيرِه من أهل التأويلِ أَولى عندي بالصواب، وخلافُه من القَول أشبه بصفاتِ الأنبياء والرّسل) (الطبري، ١٤٢٢، ٣٩٤/١٣. وينظر: ٥٤٢/٥، ٤٧٦/١٠، ١٧١/١٣، ٣٨١/١٦).

١٤- إثبات المعنى ببطلان نقيضه؛ وذلك أن النقيضين لا يجتمعان ولا يرتفعان، فإذا بطل أحده المعنيَين صحَّ الآخر، وهو ما يسمّى في علم الجدل بـ"**قياس الخُلف**"، وهذا يستعملُه ابن جرير(ت:٣١٠) كثيرًا في إثبات المعاني، ويوسّعه فيُدخل فيه أيضًا: **ما بقي بعد بطلان المعاني المحتملة فهو الصّواب،** ومن أمثلته قوله: (وفي فساد هذا القَول بالذي ذكَرْنا، أبيَنُ الدلالة على صحّة القَول الآخر؛ إذ لا قَول في

ذلك لأهل التأويل غيرُهما) (الطبري، ١٤٢٢، ٤٦٦/٤)، وقوله: (فإذا تبيّن فسادُ هذا الوجه الذي ذكَرنا، فالصّحيح من القَول في ذلك هو ما قُلنا) (الطبري، ١٤٢٢، ١٠٢/٣)، وقوله: (وإذ كان لا قَول في ذلك إلا ما قُلنا، فدخلَ هذه الأقوالَ الثّلاثةَ ما بيَّنّا من الحال، فبيّنٌ أن الصّحيح من القَول في ذلك هو القَول الرابع، وهو القَول الذي قضَينا له بالصّواب) (الطبري، ١٤٢٢، ٢٦٦/٧)، وقوله: (فلمّا كان السرُّ إنما يوَجَّه في كلامِها إلى أحد هذه الأَوجه الثلاثة، وكان معلومًا أنّ أحدهنّ غيرُ معنيٍّ به ..، فلمّا لم يبقَ غيرُهما، وكانت الدّلالةُ واضحةً على أن أحدَهما غيرُ معنيٍّ به، صحَّ أن الآخرَ هو المعنيُّ به) (الطبري، ١٤٢٢، ٢٧٩/٤. وينظر: ١٠٢/٣، ٢٨٨/٤، ٧٠٧/٦، ٢٦٥/٧، ١٧٩/٢٣، ٤١٩/٢٤).

وإلى هذا النوع أشار الماوردي(ت:٤٥٠) حين ذكر اختلاف المعنيَين غير المتنافيَين، فقال: (أن يكون دليلٌ على بطلان أحد المعنيَين، فيسقط حكمُه، ويصير المعنى الآخرُ هو المراد، وحكمُه هو الثابت) (الماوردي، بدون تاريخ طبع، ٤٠/١).

الخاتمة

الحمد لله الذي يسّر إتمام هذا البحث، وأسأله سبحانه أن يجعله نافعًا مباركًا، وقد أثمر بفضل الله تعالى جُملةً من القضايا العلمية، والمسائل المنهجية، في علم "أصول التفسير"، وهي:

١- إن عناية ابن جرير بالأدلة العقلية في التفسير كانت بقدر عنايته بالأدلة النقلية فيه على السواء.

٢- أقام ابن جرير منهجه في استعمال الأدلة العقلية على أصول علمية ثابتة ومطّردة.

٣- انقسمت الأدلة العقلية عند ابن جرير في تفسيره إلى ثلاثة أقسام: السياق، والنظائر، وسائر الدلالات العقلية سواهما.

٤- بلغت مواضع استدلال ابن جرير بالدلالات العقلية في تفسيره (٣٦٦) موضعًا، وذلك ما نسبته (٢٣%) من مجموع استدلالاته العقلية في تفسيره البالغة (١٥٨٦).

٥- تفنّن ابن جرير في استعمال الدلالات العقلية بأنواعها في تفسيره.

٦- العقل المعتبر في الاستدلال عند ابن جرير هو: عقل الفطرة السليم الذي لم يتغير.

٧- لم يشتغل ابن جرير بغير القريب الواضح البيّن من أدلّة العقل.

٨- مما استعمله ابن جرير من وجوه الدلالات العقلية: مطابقة القول للواقع، وعدم التناقض، وعدم الاستحالة، والإلزام، واعتبار لازم المعنى، وقياس الأولى، والسبر والتقسيم، وقياس الخلف، وغيرها.

ومما يُوصى به في خاتمة هذا البحث: إتمام دراسة منهج الاستدلال العقلي عند ابن جرير الطبري في علمَي الاعتقاد والفقه، وغيرهما من العلوم، لما له في ذلك من الطريقة الواضحة، والأثر البيّن.

وكذلك يُوصى بدراسة الدليل العقلي في التفسير عند أئمة المفسرين كالثعلبي والواحدي وابن عطية وابن تيمية وابن القيم وابن كثير.

المراجع والمصادر

أبو داود، سليمان، (١٤٢٥)، سنن أبي داود، ط٢، ت: محمد عوامة، جدة، دار القبلة للثقافة الإسلامية.

أبو زهرة، محمد، (١٤١٨)، المعجزة الكبرى القرآن، القاهرة، دار الفكر العربي.

أبو يعلى، محمد، (١٤١٠)، العدَّة في أصول الفقه، ت: أحمد المباركي، ط٢، بيروت، مؤسسة الرسالة.

الأزهري، محمد، (١٤٢١)، تهذيب اللغة، ط١، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

الأصفهاني، محمود، (١٤٢٠)، مقدمات تفسير الأصفهاني، ت: إبراهيم بن سليمان الهويمل، نسخة المحقق.

ابن تيمية، أحمد، (١٤٢٢)، بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية أهل الإلحاد من القائلين بالحلول والاتحاد، ت: موسى الدويش، ط٣، المدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم.

ابن تيمية، أحمد، (١٤٢٦)، بيان تلبيس الجهمية، مجموعة رسائل جامعية، المدينة المنورة، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

ابن تيمية، أحمد، (١٣٩١)، درء تعارض العقل والنقل، ت: محمد رشاد سالم، الرياض، دار الكنوز الأدبية.

ابن تيمية، أحمد، (بدون تاريخ طبع)، الرَّدُّ على المنطقيين، بيروت، دار المعرفة.

ابن تيمية، أحمد، (١٤٠٦)، الصفدية، ت: محمد رشاد سالم، ط٢، مصر، دار ابن تيمية.

ابن تيمية، أحمد، (١٤١٨)، مجموع الفتاوى، ت: عبد الرحمن بن قاسم.

ابن حجر، أحمد، (١٤١٥)، الكافي الشافِ في تخريج أحاديث الكشاف، مطبوع بذيل الكشاف للزمخشري، ط١، ت: محمد عبد السلام شاهين، بيروت، دار الكتب العلمية.

ابن حزم، علي، (بدون تاريخ طبع)، الفِصَل في الملل والأهواء والنحل، القاهرة، مكتبة الخانجي.

ابن العربي، محمد، (١٩٩٠م)، قانون التأويل، ط٢، ت: محمد السليماني، بيروت، دار الغرب الإسلامي.

ابن فارس، أحمد، (١٤٢٠)، مقاييس اللغة، ط١، ت: إبراهيم شمس الدين، بيروت، دار الكتب العلمية.

ابن القيم، محمد، (١٤٢٣)، إعلام الموقعين عن رب العالمين، ت: مشهور آل سلمان، ط١، الدمام، دار ابن الجوزي.

ابن القيم، محمد، (١٤٣٢)، مفتاح دار السعادة، ط١، ت: عبد الرحمن قائد، مكة المكرمة، دار عالم الفوائد.

ابن ماجه، محمد، (١٤١٨)، سنن ابن ماجة، ط١، ت: بشار عواد معروف، بيروت، دار الجيل.

البيهقي، أحمد، (١٤٢٥)، السنن الكبرى، ط١، ت: عبد السلام علوش، الرياض، مكتبة الرشد.

الترمذي، محمد، (١٤٢٠)، جامع الترمذي، ط١، ت: أحمد شاكر، دار إحياء التراث العربي.

حسن، عثمان، (١٤٢٠)، منهج الجدل والمناظرة في تقرير مسائل الاعتقاد، ط١، الرياض، دار اشبيليا.

حنبل، أحمد، (١٤٠٣)، فضائل الصحابة، ط١، ت: وصي الله عباس، بيروت، مؤسسة الرسالة.

حنبل، أحمد، (بدون تاريخ طبع)، مسند أحمد بن حنبل، القاهرة، مؤسسة قرطبة. وطبعة: القاهرة، دار المعارف، ط١، ت: أحمد شاكر.

الزهراني، نايف، (١٤٣٦)، الاستدلال في التفسير، ط٢، الرياض، مركز تفسير للدراسات القرآنية.

السعدي، عبد الرحمن، (١٤١٥)، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ط١، ت: محمد النجار، بيروت، مؤسسة الرسالة.

السيوطي، عبد الرحمن، (١٤٢١)، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، ط١، ت: نجدت نجيب، دار إحياء التراث العربي.

الشاطبي، إبراهيم، (١٤١٧)، الموافقات، ط١، ت: مشهور آل سلمان، الخبر، دار ابن عفان.

الطبري، محمد، (١٤٢٥)، التبصير في معالم الدين، ت: علي الشبل، ط١، الرياض، مكتبة الرشد.

الطبري، محمد، (١٤٢٢)، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ط١، ت: عبد الله بن عبد المحسن التركي، القاهرة، دار هجر.

الطعّان، أحمد إدريس، (١٤٢٨)، العلمانيون والقرآن الكريم، ط١، الرياض، مكتبة ودار ابن حزم.

الطوفي، سليمان، (١٩٧٧م)، الإكسير في علم التفسير، ت: عبد القادر حسين، مصر، مطبعة الآداب.

الغزالي، محمد، إحياء علوم الدين، بيروت، دار المعرفة.

القرافي، أحمد، (١٣٩٣)، شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول، ط١، القاهرة، دار الفكر.

كالو، محمد محمود، (١٤٣٠)، القراءات المعاصرة للقرآن الكريم في ضوء ضوابط التفسير، ط١، سوريا، دار اليمان.

الماوردي، أبو الحسن، (بدون تاريخ طبع)، النكت والعيون، ت: السيد بن عبد المقصود، بيروت، دار الكتب العلمية.

المحاسبي، الحارث، (١٣٩٨)، ماهية العقل واختلاف الناس فيه، ط٢، ت: حسين القوتلي، دار الكندي.

المعلّمي، عبد الرحمن، (١٤٣٤)، التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، ط١، ت: علي العمران، ومحمد الإصلاحي، مكة المكرمة، دار عالم الفوائد.

An Associate Professor at the Department of Quran Sciences at the College of the Holy Quran at Jeddah University

Dr. Naif bin Saeed bin Juman Al-Zahrani

Abstract. the research aims to completion of the study side of mental evidence which writtin by ipn jarir altabari (died:310) In his interpretation"jame'e albayan an ta'aweel ay Al-Quran" It is based on a census all placements in which he indicate the context and similars
Then define them, Directory the validity of the remonstrationIn interpretation Then specification of speech In Method of Ibn Jareer.
In inference of them in specification And The research has been produced Statistical Issues and methodology With geat effect achieving the devision of Principles of interpretation And what attach in Context and similar In particular.